المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين

202 -
203
204

تقرير

لجنة المالية والتجهيز والتخطيط والتنمية الجهوية

حول

ثلاث مقترحات قوانين متعلقة بالبيئة

1. مقترح قانون يتعلق بحماية واستصلاح البيئة
2. مقترح قانون يتعلق بدراسات التأثير على البيئة
3. مقترح قانون يتعلق بمكافحة تلوث الهواء

[كما وافق عليها مجلس النواب]

[في 26 ربيع الثاني 1423 موافق 8 يوليوز 2002]

مديرية التشريع والمراقبة والعلاقات الخارجية
قسم اللجن والجلسات العامة
مصلحة اللجن الدائمة

الولاية التشريعية 1997 - 2006
دورة أكتوبر 2002
السنة التشريعية السادسة

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس المحترم،
السادة المستشارون المحترمون،
السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

يشرفني أن أرفع إلى مجلسنا الموقر نص التقرير الذي أعدته لجنة المالية والتجهيزات والتخطيط والتنمية الجهوية ، بمناسبة دراستها لثلاثة مقترحات قوانين هي على التوالي :

أولا : مقترح قانون يتعلق بدراسات التأثير على البيئة .

ثانيا : مقترح قانون يتعلق بمحاربة تلوث الهواء .

ثالثا : مقترح قانون يتعلق بحماية واستصلاح البيئة .

في البداية لا بد من التوجه بالشكر الجزيل إلى كل من السيد محمد اليازغي ، الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والماء والبيئة والسيد محمد لمرابط كاتب الدولة لدى الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والماء والبيئة المكلف بالبيئة على الكم الهائل من الوثائق والمعلومات التي زودوا بها اللجنة .

كما أتوجه بالشكر الجزيل كذلك إلى السيد أحمد العمارتي ، رئيس اللجنة ، ولكافة السادة المستشارين الذين ساهموا بكثافة في إغناء النقاش وتفعيله .

وفي معرض تقديم السيد الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والماء والبيئة ، لهذه المقترحات قوانين أشاد بأهميتها ودورها الفاعل في ملء الفراغ التشريعي في مجال البيئة وهو الأمر الذي حبذته الحكومة ودعاها للتعامل مع هذه النصوص بشكل إيجابي .

وفي نفس الاتجاه ذكر بالأهمية التي من شأنها أن تلعبها هذه المقترحات سواء على المستوى الداخلي أو الدولي مما سيعزز قدرة المغرب التفاوضية ومجهوداته التنموية وكذا انفتاحه على الأسواق الدولية .

وفي إطار المناقشة العامة أبدى السادة المستشارين مجموعة من الملاحظات والاستفسارات ، وهي تتعلق أساسا بالصياغة اللغوية للنص وكذا غموض بعض التعاريف والمصطلحات التقنية التي يتضمنها.

فيما أشارت بعض التدخلات إلى إشكالية البناء القانوني المهيكل لهذه النصوص، وطالبت بضرورة وضع معايير قانونية ونصوص تنظيمية واضحة لضمان حسن تطبيقها .

من جهة أخرى ، فقد اعتبر بعض السادة المستشارين أن المغرب له خصوصياته المميزة وهو الأمر الذي يستدعي من الحكومة استحضار هذه المعطيات مع نهج نوع من المرونة أثناء التطبيق .

وفي معرض جوابهما أشادا السيدين الوزيرين بالقيمة العلمية والموضوعية لتدخلات السادة المستشارين وهو الأمر الذي سيتم أخذه بعين الاعتبار أثناء صياغة المراسيم التطبيقية لهذه المقترحات.

كما أكد السيدين الوزيرين على نية الحكومة في نهج نوع من المرونة في تطبيق مقتضيات هذه النصوص وجعلها أكثر استجابة للإكراهات والخصوصيات المميزة للمجتمع المغربي .

عقب ذلك انتقلت اللجنة إلى التصويت فكانت النتيجة الآتية :

- بخصوص مقترح قانون يتعلق بدراسات التأثير على البيئة فقد تم التصويت على كل مواده مادة مادة بالإجماع ، وعلى المشروع برمته بالإجماع .
- وبخصوص مقترح قانون يتعلق بمحاربة تلوث الهواء فقد تم التصويت على كل مواده مادة مادة بالإجماع وعلى المشروع برمته بالإجماع .
- وبخصوص مقترح قانون يتعلق بحماية واستصلاح البيئة فقد تم التصويت على كل مواده مادة مادة ، بالإجماع وعلى المشروع برمته بالإجماع .

مقرر اللجنة

العربي خريوش

عرض السيد الوزير

عرض السيد الوزير

في مستهل العرض التقديمي للسيد الوزير ، نوه بالمجهودات التي يقوم بها كافة السادة المستشارون للدفع بالنصوص التشريعية وخروجها إلى حيز التنفيذ .

كما أبرز الأهمية الكبرى لمقترحات القوانين الثلاث ، وهو الأمر الذي دعا الحكومة للاستجابة لمقتضياتها خاصة في ظل الفراغ القانوني الموجود على مستوى المجال البيئي.

هذا ، وقد ذكر بالدور الفاعل الذي يمكن أن تحققه هذه القوانين سواء على المستوى الوطني ، أو على المستوى الدولي . موضحا أن ذلك سيساهم بشكل قوي في تعزيز القدرة التفاوضية للمغرب وجهوده التنموية .

وأشار كذلك ، إلى أن هذه النصوص ستسعى إلى إبراز وتحديد مختلف المسؤوليات كما ستقرر مجموعة من العقوبات حفاظا وصيانة للمجال البيئي ، وإعمالا لمبدأ التنمية المستدامة .

وأخيرا ، أعرب السيد الوزير عن استعداد الوزارة لقبول مختلف الملاحظات القيمة والمقترحات البناءة المقدمة من طرف السادة المستشارين حول مضامين مقترحات هذه النصوص ، وذلك قصد إغناءها وضمانة حسن تطبيقها .

بطاقة تقنية
حول مقترحات القوانين المتعلقة بالبيئة

وهي على التوالي :

1. مقترح قانون يتعلق بدراسات التأثير على البيئة
2. مقترح قانون يتعلق بمكافحة تلوث الهواء
3. مقترح قانون يتعلق بحماية واستصلاح البيئة

1- مقترح قانون رقم 99-06-5 يتعلق بدراسات التأثير على البيئة

يندرج المقترح في إطار التوجهات الرامية إلى إدماج البعد البيئي في التصور العام للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، إذ يهدف إلى إخضاع كل مشاريع الأنشطة والأشغال والتهيئات والمنشات المزمع إنجازها والتي بسبب طبيعتها أو حجمها يمكن أن تلحق ضررا بالبيئة، لدراسة التأثيرات على البيئة.

وللإشارة فهذه التقنية الجديدة تم اقتراحها انسجاما مع المبدإ رقم 17 من تصريح "ريو" حول البيئة والتنمية في يونيه 1992 وغيره من الاتفاقيات التي يعتبر المغرب طرفا فيها.

أما المحاور الرئيسية التي تضمنها المقترح فهي:

- تعاريف ومجال التطبيق (المواد 1، 2، 3 و4)
- أهداف ومضمون دراسات التأثير على البيئة (المواد 6، 7 و 8)؛ تهدف هذه الدراسة إلى:

- تقييم الآثار المحتملة للأنشطة والأشغال والمنشآت على البيئة؛
- إزالة أو تخفيف أو تعويض تأثيراتها السلبية؛
- تحسين آثارها الإيجابية على البيئة؛
- وصفا دقيقا لمشروع الأنشطة والأشغال والتهيئات والمنشآت؛
- تحليلا للحالة الأصلية للموقع وبيئته؛
- تقييما للنتائج المتوقعة المباشرة أو غير المباشرة للأنشطة وغيرها على البيئة؛
- التدابير المزمع اتخاذها من طرف الطالب لإزالة أو تخفيف أو تعويض الآثار الضارة بالبيئة.

- إحداث لجنة وطنية ولجان جهوية لدراسات التأثير على البيئة (المادة 8):

تناط باللجنة المحدثة لدى السلطة الحكومية المكلفة بالبيئة وباللجان الجهوية مهمة فحص دراسات التأثير على البيئة وإبداء الرأي حول توافق المشاريع مع البيئة.

في هذا الباب يتطلب الأمر بحثا عموميا تحدد شروط تطبيقه بمقتضى نص تنظيمي (المادة 9) ويتحمل الطالب جميع المصاريف المتعلقة به (المادة 12).

- المحافظة على السر المهني وحماية المعطيات التي تتضمنها دراسات التأثير على البيئة (المادة 11)
- طرق تطبيق القانون وضبط المخالفات وحق التقاضي : (المادة 14)

ينص المقترح على مجموعة من التدابير التي يجب أن يقوم بها ضباط الشرطة القضائية والأعوان المكلفون من طرف الإدارة والجماعات المحلية في حالة عدم احترام مقتضيات هذا القانون، كإنذار المخالفين وتوقيف النشاط موضوع المخالفة ؛ (المواد 14 ،15 و16) .

- إمكانية التقاضي وتقديم الشكايات أمام القضاء (المادة 17)

- يتضمن المقترح ملحقا يحدد المشاريع اللازم خضوعها لدراسة التأثير على البيئة ويمكن تقسيمها إلى خمسة أصناف :

1- المنشآت المضرة بالصحة والمزعجة والخطرة المرتبة في الصنف الأول؛
2- مشاريع البنية التحتية ؛
3- المشاريع الصناعية (صناعة الطاقة – الصناعة الإستخراجية – الصناعة الكيماوية- معالجة المعادن- صناعة المواد الغذائية – صناعة النسيج والجلود والخشب والورق والكارطون والخزف- صناعة المطاط)؛
4- الفلاحة ؛
5- مشاريع تربية الأسماك والأصداف .

2- مقترح قانون رقم 99-07-5 يتعلق بمحاربة تلوث الهواء

يهدف المقترح إلى وضع إطار قانوني يرمي إلى محاربة تلوث الهـواء، وتأتي هذه المبادرة التشريعية في وقت أصبح الوضع البيئي في حاجة ماسة إلى الحماية بالنظر إلى النمو الاقتصادي و الديمغرافـي الذي تعرفه بلادنـا و ما يفرضه من تزايد مستمر للمنشآت الصناعيـة ولوسائل النقـل، و بالمقابل يلاحظ وجود فراغ قانوني في هذا الشأن.

أما المحاور الرئيسية التي تضمنها المقترح فيمكن تقديمها كالتالي :

- التعاريف ومجال تطبيق القانون (الفصلان 1 و2) : ركـز المقترح على مجموعة من التعاريف الهامة ووضح أهـم أسبـاب ومصادر تلوث الهـواء كالمنشآت المنجميـة و الصناعية و التجارية و الفلاحية و غيرها وكذا العربات و الآلات ذات المحرك أو الأجهزة المستعملة لإحراق الوقود أو النفايات أو للتسخين أو للتبريد أو للتكييف.

- إقرار مبدأ مكافحة التلوث : وذلك بمنع لفظ أو وضع أو إطلاق أو رمي مواد ملوثة في الجو كالغازات السامة أو الدخان أو البخار أو الحرارة و غيرها أكثر من القدر المسموح به، كما ألزم المستغلين للمنشآت الصناعية و غيرها لتطبيق التقنيات المتوفرة و الأكثر تطورا في حالة عدم وجود نصوص تنظيمية (الفصل 3).

- التنصيص على أهمية التنسيق بين الإدارة والجماعات المحلية ومختلف الفاعلين لإتخاذ التدابير اللازمة لمراقبة تلوث الهواء

- وسائل المكافحة و المراقبة : حدد الفصل الرابع الأشخاص المكلفين بمراقبة المخالفات (المواد 9و10)
- التنصيص على الإجراءات والعقوبات ؛
- التنصيص على إعداد نصوص تنظيمية لتطبيق القانون لأجل تحديد :
  - المناطق والحالات والظروف التي تفرض فيها المقادير المحددة للإنبعاثات الملوثة للهواء ؛
  - المؤسسات المكلفة بمحاربة تلوث الجو ؛
  - الشروط الإضافية لمنح التصريح أو الترخيص للمنشآت ؛
  - اللائحة و الخاصيات التقنية للآلات ذات محرك والأجهزة المخصصة لاحتراق الوقود أو تكييف الهواء أو التسخين أو التبريد أو التكييف . . . الخ ؛
  - الإجراءات الرامية إلى توجيه و تقليص حركة السير (المادة 24)

3 - مقترح قانـون رقم 99-08-5 يتعلق بحماية واستصلاح البيئة

يهدف المقترح إلى وضع القواعد والمبادئ الأساسية التي توجه السياسة الوطنية في مجال حماية البيئة، أما المحاور الرئيسية للمقترح فيمكن تقديمها كالتالي :

- الأهداف والمبادئ العامة (المادتان 1 و2) ؛
- التعاريف (المادة 3)
- المجالات المقصودة بالحماية البيئية وهي :

- المستوطنات البشرية ؛
- المنشآت المصنفة ؛
- التراث التاريخي والثقافي؛
- الطبيعة والموارد الطبيعية (التربة - الوحيش و النبيت - المياه القارية - الساحل - المحميات الطبيعية والغابات المحمية والمناطق الخاصة والحدائق ؛

إن هذه المجالات حسب أهداف المقترح يجب المحافظة عليها وحمايتها من كل تدخل أو نشاط كفيل بتغييرها نحو الأسوء أو التسبب في تدهورها . كما لا يسمح باستغلالها إلا بعد تسلم رخصة مسبقة من السلطات المختصة . ولأجل التطبيق العملي لمقتضيات المقترح تم التنصيص على استصدار نصوص قانونية وتنظيمية تبين المعايير اللازم احترامها والخاصة بكل مجال من المجالات المذكورة أعلاه .

- الأشكال المضرة والملوثة للمجالات المكونة للبيئة كما حددها الباب الرابع (المواد 41 إلى 48) هي :

- النفايات ؛
- المقذوفات السائلة والغازية؛
- المواد المضرة والخطرة؛
- الإزعاجات الصوتية و الروائح الكريهة .

- آليات تدبير وحماية البيئة (الباب الخامس) :

- دراسات التأثير على البيئة ؛
- المخططات الإستعجالية ؛
- تحديد المقاييس والمعايير البيئية ؛
- تأسيس تحفيزات وتشجيعات جبائية لأجل الإستثمار في البيئة ؛
- إنشاء صندوق وطني خاص بحماية واستصلاح البيئة

- النظام الخاص بالمسؤولية المدنية : اعتبر المقترح، مسؤولا، دون حاجة إلى إثبات الحجة على خطأ ما، كل شخص يخزن أو ينقل أو يستعمل محروقات أو مواد مضرة وخطيرة، وكذا كل مستغل لمنشآت مصنفة كما -سيحددها نص تطبيقي- تسبب في إلحاق ضرر جسدي أو مادي له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بممارسة الأنشطة المذكورة أعلاه.

- المسطرة وأهلية التحقيق : لقد خول المقترح لكل شخص مادي أو معنوي وكذا للضباط وأعوان الشرطة ولكل عون ملحق ومؤهل من طرف الإدارة الحق في التحقيق في القضايا المرتبطة بتلوث البيئة.

- مقتضيات ختامية : ينص المقترح على إلغاء النصوص القانونية والتنظيمية السالفة لهذا القانون والمخالفة له.

المناقشة العامة

المناقشة العامة

أشاد السادة المستشارين بالأهمية التي تكتسيها مقترحات القوانين المعروضة على اللجنة لكونها جاءت لسد فراغ تشريع بيئي بالمغرب ، واعتبارا أن البيئة تشكل هاجس كل الدول المتقدمة أو السائرة في طريق النمو خاصة وان موضوع البيئة أصبح يحظى باهتمام دولي وعالمي كبير .

وقد تمت المطالبة بضرورة وضع استراتيجية بيئية واضحة تتماشى مع التطور الاقتصادي والاجتماعي الحالي والتغير الدولي، خاصة وأن مشكل البيئة هو مشكل عالمي تعيش في ظله أغلب البلدان نتيجة التطور التكنولوجي وارتفاع المعدل الاستهلاكي للمواطن في السنوات الأخيرة .

ولمواجهة مشكل التلوث البيئي اقترح بعض السادة المستشارون اتباع طريقة غرس الأشجار وإنشاء الحدائق وسط المدن ، إضافة إلى ضرورة خلق أحزمة خضراء للنهوض بالمجال البيئي وتأهيله .

وفي ميدان الصناعة التقليدية ، تمت الإشارة إلى الآثار السلبية التي يخلفها قطاع الفخار من خلال الوسائل المستعملة والتي تؤثر سلبا على المحيط البيئي ، حيث تمت المطالبة بإبعاد هذه القطاعات عن الأحياء السكنية حماية لصحة وسلامة المواطنين .

وتفاديا لمشكل التلوث البيئي ، تم الإلحاح على ضرورة وجود حملات وطنية وتحسيسية قصد تهيئة المواطنين لتطبيق هذه القوانين من جهة ، وقصد إرشاد وتوجيه أصحاب المعامل والمصانع من جهة أخرى ، وذلك لخلق الفضاء العام الملائم لتطبيق هذه القوانين .

وارتباطا بنفس الموضوع ، تمت المطالبة بضرورة وجود المرونة اللازمة عند تطبيق هذه النصوص القانونية تفاديا لكل صرامة قد تؤثر سلبا أثناء تنفيذها.

ومن جهة أخرى أشارت بعض التدخلات إلى إشكالية تعريف المصطلحات البيئية خاصة بعد عملية تعريبها وتم اقتراح إنشاء لجينة تقنية لتحسين الصياغة بمعية وتعاون الوزارة المعنية .

كما تمت الإشارة إلى وجود غموض وتكرار لبعض مواد مقترحات القوانين خاصة الفصل الثالث من مقترح القانون المتعلق بحماية واستصلاح البيئة ، وكذا المادتين 49 و 4 ، والمادة 50 واحكام الباب الثاني المتعلقة بأهداف ومضمون دراسة التأثير على البيئة ، والمادتين 14 و 15 ، لوجود تناقض بين هذه المواد .

كما تم اقتراح إمكانية الاستغناء عن المادة 12 لكون مقتضياتها متضمنة في إطار القواعد العامة التي تعتبر أكثر تفصيلا وغنا ،

وكذلك الشأن بالنسبة للمادة 15 ، ذلك أن قانون السير ينص على نفس المقتضيات ، كما تمت المطالبة بالاستغناء عن هاتين المادتين تفاديا لكل تكرار داخل النصوص القانونية.

هذا ، وتم التساؤل عن :

- الكيفية التي ستطبق من خلالها النصوص التشريعية خاصة أمام الوضعية الراهنة ، وعن الطريقة التي ستتعامل بها الحكومة أثناء تنفيذها .
- عما إذا كان تطبيق هذه النصوص سيؤثر على السير العادي لمختلف القطاعات الفلاحية وسيخلق أزمة اقتصادية .
- عن الفاعلين المعنيين بتطبيق هذه القوانين والسهر على تنفيذها ومدى استجابة المؤسسات الصناعيّة للمقتضيات المتضمنة في هذه النصوص .
- الآليات المعنية بمراقبة جودة الهواء ، وعما إذا كانت الوزارة تمتلك الإمكانيات الضرورية لتوظيف خبراء لمراقبة الهواء وحماية البيئة .
- الدور الذي ينبغي أن تقوم به المديريات الجهوية للأحواض المائية فيما يخص التعريف بالمياه الجوفية خاصة أمام جهل المواطنين بموقعها ووجودها .

كما تمت الإشارة من جهة أخرى ، إلى إشكالية البناء القانوني الذي يعتري هذه النصوص من الناحية الشكلية ، حيث تمت المطالبة بضرورة وجود معايير ومقاييس محددة ، ونصوص تنظيمية واضحة للخروج من منطق الحديث عن المبادئ العامة فقط وطالبت بعض التدخلات بإطلاع البرلمان على النصوص التطبيقية لهذه القوانين قبل الشروع في تنفيذها .

وارتباطا بالجانب التشريعي أوضحت بعض التدخلات أن المواد : 19 و29 و30 و32 و33 و38 ، تتضمن الإشارة إلى ضرورة وضع نصوص تشريعية وتنظيمية تنظم وتؤطر مضمون هذه المواد .

كما تمت الإشادة بمبادرة الجهة التي قدمت هذه المقترحـــــات والتي عرفت فيما بعد عدة تعديلات من طرف لجان مختصة ضمت في عضويتها أعضاء من الحكومة والبرلمان ، حيث تم التأكيد على تعزيز المكانة المهمة والدور الفاعل للمؤسسة التشريعية في تغطية الفراغ الحاصل على مستوى التشريع البيئي .

وفي نفس الوقت تمت المطالبة بضرورة دراسة متأنية ومعمقة وتخصيص الوقت الكافي لتشكيل لجن تقنية بهدف تسهيل تطبيق النصوص التشريعية .

كما تم الإلحاح على الأخذ بعين الاعتبار الخصوصيات الداخلية للبلاد ، والإمكانيات المتاحة أثناء تنفيذ القوانين ، وذلك تفاديا لكل صعوبة أو صرامة تؤثر على سلامة تطبيقها .

ومن جهة أخرى ، أكدت بعض التدخلات على اتخاذ كافة التدابير اللازمة لمحاربة التلوث البيئي ، مشيرة إلى مسألة التوقيت المستمر كحل ناجع للمحافظة على المجال البيئي.

كما ألحت بعض التدخلات على ضرورة خلق حملات تحسيسية وتوجيهية لتوعية مختلف الفاعلين الاقتصاديين والمستثمرين المعنيين قصد خلق مرونة في تنفيذ هذه النصوص .

هذا ، وتمت المطالبة بضرورة تضمين المقترحات الثلاث لحوافز تشجيعية من أجل المحافظة على البيئة والرقي بالمجال البيئي على المستوى الوطني .

أما على المستوى الدولي ، فقد تم إبراز الدور الفاعل الذي تلعبه جمعيات وأحزاب بيئية والتي تلقى صدى محليا ودوليا .

كما تمت الإشارة ، إلى أن المغرب قد وقع على أكثر من 500 معاهدة دولية ، واستفاد من مساهمات دولية في مجال حماية البيئة مما سيؤهله لمواكبة التشريعات الدولية وتهيئ المناخ المناسب لتطبيقها .

هذا ، وطالبت بعض التدخلات بإعادة النظر في مسألة العقوبات المنصوص عليها ضمن النصوص التشريعية ، خاصة أمام ضعف التجهيزات وغياب المستلزمات الضرورية للحياة في بعض المدن ، مما سينعكس سلبا على تطبيق العقوبات في المجال البيئي .

وعلى مستوى المجالس والجماعات المحلية تم إبراز الخصاص المالي الذي تعاني منه هذه الأخيرة ، والذي يؤثر سلبا على تطبيق التصاميم المنجزة من طرف الدولة والجماعات المحلية المتعلقة بالتعمير والتطهير والبيئة ، وعلى تأهيل البنية التحتية للمدن والتي تعاني من هشاشة ونقص واضح في الإمكانيات والتجهيزات .

وأخيرا ، تمت المطالبة بضرورة تصنيف الصناعات في المناطق الصناعية حسب أنشطتها المختلفة تجنبا لكل تلوث بيئي ، كما تم الإلحاح على الأخذ بمفهوم الوقاية اللازمة من خلال اتباع سياسة وطنية واضحة ، وحملات تحسيسية ناجعة تحقيقا لمبدأ التنمية المستدامة وتأهيلا لتقدم وتطور المجال البيئي بالمغرب .

جواب السيدين الوزيرين

جواب السيدين الوزيرين

في معرض الجواب على تدخلات وتساؤلات السادة المستشارين تناول الكلمة على التوالي :

كل من السيد امحمد لمرابط كاتب الدولة لدى الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والماء والبيئة المكلف بالبيئة ثم السيد محمد اليازغي الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والماء والبيئة .

وهكذا ، وبعد التنويه بدقة تدخلات السادة المستشارين وقيمتها العلمية والموضوعية فقد أكد السيد كاتب الدولة من جانبه على أن الحكومة واعية كامل الوعي بالهم البيئي وان مقترحات القوانين المعروضة على اللجنة ما هي إلا قوانين إطار قابلة للإصلاح والتنقيح وأن الهدف الأساسي منها هو ملء الفراغ وملاءمة التشريع البيئي المغربي للمعايير والاتفاقيات الدولية المنظمة لهذا المجال .

كما أن المراسيم التطبيقية ستراعي الخصوصيات المغربية وستأخذ بعين الاعتبار مجمل الملاحظات والاستفسارات التي تقدم بها السادة المستشارون .

من جهة أخرى ذكر السيد كاتب الدولة بأهمية غرس الأشجار باعتبارها العمود الفقري للحفاظ على البيئة ، كما أشار إلى وجود مشروع قانون لمعالجة النفايات الصلبة حيث سيمكن من معالجـــة

80 % ، من النفايات الصلبة كما دعا إلى ضرورة المعالجة المستمرة والفاعلة لمياه الأودية والملفوظات الغازية .

وارتباطا بالجانب المتعلق بالعقوبات الزجرية فقد أشار السيد الوزير إلى أنها تبقى إجراءا ضروريا لضمان احترام النصوص القانونية كما أنها لن تطبق إلا في حالة ارتكاب مخالفات جسيمة وبواسطة أحكام قضائية .

وفي نفس الاتجاه أشاد السيد محمد اليازغي الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والماء والبيئة بتدخلات وملاحظات السادة المستشارين مذكرا على أن الحكومة تعاملت بشكل إيجابي مع مقترحات القوانين المعروضة على اللجنة خاصة وأنها جاءت لملء فراغ تشريعي عمر طويلا وهو الأمر الذي استدعى الدخول في نقاشات مثمرة مع الجهة التي قدمت هذه المقترحات قصد تعديلها وتنقيحها.

وارتباطا بمجموعة من الملاحظات التي أبداها السادة المستشارين والمتعلقة بصياغة النصوص ومدى ملاءمتها للخصوصيات المغربية ، فقد أكد السيد الوزير على انعدام وجود تعاريف أو مصطلحات متفق عليها في هذا المجال بل إنها تختلف في بعض الأحيان من خبير لآخر غير أن هذا الأمر لا ينبغي أن يثني المغرب عن سن تشريعي بيئي يلائم الخصوصيات والأعراف

المغربية ، كما اعتبر السيد الوزير أن المراسيم التطبيقية ستساهم بشكل كبير في تبيان كيفية تطبيقها على أرض الواقع .

أما فيما يتعلق بتساؤلات بعض السادة المستشارين والمرتبطة بمدى توفر الوزارة على الاعتمادات الكافية لتطبيق المقتضيات الواردة في هذه المقترحات فقد أشار السيد الوزير إلى أن النصوص التشريعية هي التي من شأنها أن تخلق الموارد والوسائل الكفيلة بتطبيقه ، أما في حالة انعدام التشريع فإن الوسائل كذلك تنعدم لعدم وجود تشريع أصلا .

وفي الختام فقد أكد السيد الوزير على ضرورة وضع الخطوات الأولية في المجال البيئي معتبرا أن المقترحات المعروضة على اللجنة تندرج في هذا الصدد خاصة في ظل وضع أصبحت فيه البيئة معطى عالميا تسعى كل الحكومات والمنظمات الدولية للحفاظ عليه لتامين حياة الأجيال القادمة بل إنه في ظل سياسة فتح الأسواق وتحرير الاقتصاد أصبحت الحواجز البيئة تحل محل الحواجز الجمركية .

مقترحات القوانين المتعلقة بالبيئة
كما صادقت عليها اللجنة